

## الرؤية الإسلامية للدولة المدنية المعاصرة

أ.د رشيد عمارة الزيدي

م.م سيفان صالح زوراب

جامعة السليمانية/ كلية العلوم السياسية

## The Islamic vision of the contemporary civil state

Prof. Rachid Emara Al-Zaidi

M. Saifan Saleh Zurab

University of Sulaimaniyah / College of Political Science

### المقدمة

كثيرة هي الدراسات التي تناولت بالفحص والتحليل الدولة المدنية المعاصرة، بيد ان هناك القليل منها تناول الاسس والمرتكزات الاسلامية لبناء دولة مدنية معاصرة، تتجاوز فيها التفريعات والاجتهادات والاختلافات الفقهية المعاصرة، التي انتشرت في الاونة الاخير، واعطت انطباعا خاطئا عن المفهوم الاسلامي للدولة المدنية، أو بعبارة اخرى استحالة اقامة الدولة المدنية في ظل الفلسفة الاسلامية، على اساس ان الفلسفة الاسلامية منقسمة على ذاتها بنحل وفرق وتيارات فكرية مختلفة، لكل منها مشاريعها وتفسيراتها واجتهاداتها التي تحول دون اقامة هذه الدولة المدنية.

ولا مندوح من الاعتراف بوجود هذه الاختلافات وتعدد الاتجاهات الفكرية الاسلامية والتي تصل بعض الاحيان إلى التضاد وحتى الاقتتال، بيد ان ذلك لايعفي من البحث في الاطر الفلسفية الاسلامية لاقامة الدولة المدنية، على امل ان تتجح طائفة من المسلمين في تطبيقها وانجاحها، لاجراء الامة من مازقها.

لا شك ان البحث في مثل هذه الموضوع يكتنفه الكثير من الصعوبات الفكرية والعملية، والتي ربما لا تحضى بإجماع المفكرين والمهتمين على اقل تقدير بالشأن السياسي، فضلا عن ان هذه الافكار قد تصدم بالتفسيرات الفقهية لهذا الطرف أو

ذاك، بيد انها تبقى محاولة في الترف الفكري للبحث عن امل في التوافق بين الفلسفة الاسلامية وبناء الدولة المدنية المعاصرة.

من المعلوم أن الدولة الإسلامية بكياناتها الخمسة، الراشدية، الأموية، العباسية، الأندلسية، العثمانية، فضلاً عن عشرات الدويلات التي تأسست في بعض الأقاليم الإسلامية، كانت كلها تحكم وفق مفهوم الدولة الغالبة باعتبار أن الإطار العام الكلي للدولة (الإمبراطورية) هو الإسلام، وأنّ التحدي العقدي يأتي من خارج ذلك الإطار أو السياج الخارجي للدولة، وبسبب وجود الغلبة تقاعس الكثير من الباحثين عن التفكير في العناوين السياسية التي لم يجدوا حاجة كبيرة لها في ظل وجود السلطان المسلم.

لقد كان للجهاد وتفريعاته الجزء الكبير من المساحة الفقهية، مقارنة بعناوين أخرى مثل انتخاب السلطة أو التعددية السياسية التي لم تكن شائعة أو مفهومة عبر تلك العصور.

لا ننس أيضاً أن غياب التقنيات وصعوبة وصول المعلومة للنخب والجماهير ساهم إلى حد كبير في عدم معرفة الناس برجالات الدولة مترامية الأطراف مثل الدولة العباسية أو العثمانية .

ولعل العلماء لم يجدوا بدءاً من غض الطرف عن نموذج التوريث الذي اعتمده جميع الإمبراطوريات الأربعة باستثناء الخلافة الراشدة التي كانت تمثل الانموذج القياسي الأمثل الذي يحتذى به، وكان لا يمكن تكراره بعد ذلك الزمان لاتساع الدولة وتشابك الأحوال. وان كان هناك من يرى ان الاطراف المترامية للدولة الاسلامية ليست المبرر الرئيس للملك العضوض لانها مسألة فلسفة وايمان بهذه الفلسفة، ومنذ انتهاء الخلافة الرشدة تغيرت الفلسفة الاسلامية من الشورية إلى الوراثة، والاستنثار بالسلطة؛ لأن اقرار الخليفة كان على اساس شورى اهل الحل والعقد (البيعة الصغرى) وهي ليست مسألة صعبة.

وتجدر الاشارة إلى ان ذلك لايعني ان الفلسفة الاسلامية، وعلى الرغم من الحكم الوراثةي قد غاب عنها معايير الديمقراطية، لقد انتشرت في أوقات كثيرة، مفاهيم إسلامية

قريبة من الديمقراطية إن لم تكن أفضل منها، مثل مبدأ الشورى الذي أقره القرآن الكريم، والعدالة الاجتماعية، والتداول السلمي، وتشكلت المجالس الاستشارية ممثلة بأهل الحل والعقد، بعضها كان ملزماً وبعضها معلماً، إلى غير ذلك من القوى الناعمة ممثلة بمنابر الجمعة والدعاة الذين كانوا يستقطبون الألوف أمثال الإمام ابن الجوزي وغيره، وعلماء التغيير الذين أبدعوا في الفكر السياسي مثل الماوردي وابن تيمية وابن القيم والغزالي .

وللوصول إلى الفلسفة الإسلامية للدولة الإسلامية لا بد من الانطلاق من فرضية مفادها "ان الفلسفة الإسلامية قادرة على الوصول إلى الدولة المدنية المعاصرة من خلال اعادة قراءة وتفسير النصوص الإسلامية برؤية معاصرة تتسجم مع وواقع وطبيعة التحولات المحلية والاقليمية والدولية المعاصرة"

إن الوصول إلى هذه النتيجة تقتضي اتباع اكثر من منهج علمي وفي مقدمة ذلك المدخل الفلسفي لاعادة قراءة وتفسير النصوص الإسلامية، فضلا عن المدخل التحليلي لتقديم الرؤيا السليمة في ذلك.

على اساس ما تقدم فإن الوصول إلى هدف الدراسة لا بد من البحث في النقاط الاتية:

المحور الاول: في مفهوم الدولة الدينية والدولة المدنية

المحور الثاني : التصورات الإسلامية للدولة المدنية

المحور الثالث: واقع التجربة الإسلامية الحديثة للدولة المدنية

المحور الاول: في مفهوم الدولة الدينية والدولة المدنية:

كثيرة هي المناقشات والاجتهادات الفكرية حول مفهوم ومعطيات الدولة الدينية والدولة المدنية، وطبيعة العلاقة بينهما، وما هي ابرز نقاط الاختلاف في المفهومين، وبغية فك الارتباط وبيان اوجه الخلاف لا بد من البحث في كلا المفهومين على انفراد .

أولاً: مفهوم الدولة الدينية<sup>١</sup>:

فالدولة الدينية: هي تلك الدولة التي يحكم القائمون عليها بالتفويض الإلهي حيث تكون الطاعة طاعة مطلقة وعمياء ورفضها أي (الطاعة) هو خروج على أمر الإله لهذا كان الحاكم فيها بمنزلة المشرع فهو من يملك ويقرر في كل شأن من شؤون الحياة.<sup>٢</sup>

وتجدر الإشارة إلى أن فكرة الدولة الدينية تعود إلى فترات زمنية تضرب في أطراف التاريخ، إذ أنها ترتبط بالدين والإله، وبغض النظر عن كونه (سماوي أم غير سماوي)، وهو ما عرفته الحضارات القديمة، لاسيما البابلية والمصرية، الفارسية والصينية وغيرها، إذ كان أصل السلطة السياسية ومصدر شرعيتها الهي ديني والحاكم بحكم الألوهية يغدو حاملاً لشرعية سياسية ذات أصل الهي، وحكومة الكون الإلهية هي التي تختار لها من بين أعضائها تكلفة بحكم الأرض وتخوله السلطة اللازمة لذلك<sup>٣</sup>، وحتى ذهبت بعض النظريات في تفسير نشوء الدولة وتطورها على أساس ديني وهو ما

---

١ - وهناك من يرى من الأفضل أن نستخدم تعبير «الحكم الثيوقراطي» بدلا من الحكم الديني، ذلك لأننا نعلم الدين كثيرا عندما ننسب إليه مثل هذا الحكم المطلق لتعسفي الذي يأخذ برقاب الناس باسم الإرادة الإلهية. فليس ثمة دين من الديانات السماوية الكبرى يذهب إليه أو يتمسك به. وإنما ظهرت في كل عصر مجموعة من أتباع هذا الدين أو ذاك تلجأ إلى تأويل بعض النصوص الدينية، وتقدم اجتهادات شخصية وتفسيرات ذاتية. كنها من الوصول إلى السلطة، فتكون لها مقاليد الأمور، وهي تستخدم في الأعم الأغلب أخط السبل ينظر في ذلك أمام عبد الفتاح، الطاغية دراسة فلسفية لصور من الاستبداد السياسي، عالم المعرفة، الكويت، ١٩٩٠، ص ٢١ ومن جانب آخر فإن النظريات الدينية استخدمت لتبرير استبداد وطغيان الحكام، لذا فإنه لا يستند إلى الدين بل هو ضد الدين. انظر عبد الغني بسيوني، النظم السياسية، الدار الجامعة، ١٩٨٤، ص ٤٦

٢ - حسن حمدان، الدولة المدنية والدولة الدينية والدولة الإسلامية، الناقد، الخميس، ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢، ١٨:٩.

٣ - عامر حسن وعلي عباس، مدخل إلى الفكر السياسي القديم، جامعة قار بيونس، بنغازي، ٢٠٠٤، ص ٥٤.

عرفت بالنظرية الثيوقراطية، التي ترد نشأت الدولة ومصدر السلطة فيها إلى الله<sup>١</sup>. ويذهب اصحاب هذه النظرية إلى ان كل الظواهر الاجتماعية والسياسية والقانونية تعود إلى الله، فالدولة نظام قد سي فرضه الله لتحقيق الغاية من الاجتماع البشرية، وينتهي اصحابها إلى تقديس السلطة العامة من حيث هي من حقوق الله وحده الذي تاتي منه إلى الحكام<sup>٢</sup>.

ومن ابرز هذه النظريات هي:

١. نظرية الطبيعة الالهية للحاكم

٢. نظرية الحق الالهي المباشر

٣. نظرية الحق الالي غير المباشر

وقد ساد الاعتقاد في فترة من فترات التاريخ بأن الله هو مصدر السلطة، فهي شرعية لان طاعة الله مسلم بها، وقد اعطت المسيحية مفهوما للشرعية الثيوقراطية يتماشى مع مبادئها وتعاليمها، فساد الاعتقاد بان الله هو الذي يختار الحكام وعليه فان سلطة الحاكم شرعية؛ لأن الله هو الذي يختارهم لممارسة هذه السلطة، والمؤمن لايمكن ان يجادل أو يعصي سلطة الحكام الذين اختارهم الله لهذا المنصب<sup>٣</sup>.

واتجه التفكير اولا إلى ان تأسيس السلطة على اساس الهي، فقبل ان السلطة مصدرها الله يختار من يشاء ارادة المحكوم، اذن هو منفذ للمشيئة الالهية، وقد مارست هذه الفكرة دورا كبيرا في التاريخ، وقامت عليها السلطة في معظم الحضارات<sup>١</sup>.

١ - ان كلمة ثيوقراطية مكونة من كلمتين اغريقيتين وهما (theos) وتعني الله و (Kratia) تعني السلطة، وهي بذلك تعني ان الله مصدر السلطات ومن امثلة حكم رجال الدين (سافونارولا) في ايطاليا وجون كالفن في سويسرا، وقد صاغ هذا المصطلح لأول مرة المؤرخ اليهودي يوسفوس يعني به التصور اليهودي للحكومة على نحو ما جاء في التوراة التي تذهب إلى ان القوانين الالهية هي مصدر الالتزامات السياسية والدينية معا.

٢ - احسان حميد المفرجي وآخرون، القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق، شركة العاتك، عمان، ط٤، ٢٠١٠، ص ١٤.

٣ - منذر الشاوي، فلسفة الدولة، دار ورد الاردنية للنشر، عمان، ٢٠١٢، ص ٥٦.

- وقد هذه الفكرة قد تطورت واتخذت في ممارستها، ثلاث صور متتابعة هي<sup>٢</sup>:
١. (الحاكم ذو طبيعة الإلهية) : يعد الحاكم من طبيعة إلهية، فهو لم يكن مختاراً من الإله، بل كان الإله نفسه. وقد قامت الحضارات القديمة عموماً في مصر، وفي فارس، وفي الهند، وفي الصين على أساس هذه النظرية، وكان الموك والأباطرة ينظر إليهم باعتبارهم آلهة، وقد وجدت الفكرة كذلك عند الرومان الذين كانوا يقدسون الإمبراطور ويعودونه إليها.
  ٢. (الحاكم يستمد سلطته من الله): تطورت النظرية مع ظهور المسيحية، ولم يعد الحاكم إليها أو من طبيعة إلهية، ولكنه يستمد سلطته من الله. فالحاكم إنسان يصطفيه الله ويودعه السلطة. وفي هذه الرحلة تسمى النظرية «نظرية الحق الإلهي لمباشر» لأن الحاكم يستمد سلطته من الله مباشرة دون تدخل إرادة أخرى في اختياره. ومن ثم فهو يحكم بمقتضى الحق الإلهي المباشر.
  ٣. (الله يختار الحاكم): ظهرت هذه الفكرة منذ العصور الوسطى، وأثناء الصراع بين الكنيسة والإمبراطور، وتركز الفكرة على أن الله لا يختار الحاكم بطريقة مباشرة، وأن السلطة وإن كان مصدرها الله، فإن اختيار الشخص الذي يمارسها يكون للشعب.
- ومن هنا ظهر الفصل بين السلطة والحاكم الذي يمارسها، فالسلطة في ذاتها من عند الله، ولكن الله لا يتدخل مباشرة في اختيار الحاكم. وإن كان من الممكن أن يرشد الأفراد إلى الطريق الذي يؤدي بهم إلى اختيار حاكم معين ومن ثم فالله يختار الحاكم بطريقة غير مباشرة، ويكون الحاكم قد تولى السلطة عن طريق الشعب بتوجيه من الإرادة الإلهية أو بمقتضى الحق الإلهي غير المباشر (نظرية الحق الإلهي غير المباشر).

١ - عبد الغني بسيوني، مصدر سبق ذكره، ص ٤٦-٤٨.

٢ - نقلاً عن امام فتاح، مصدر سبق ذكره، ص ٢٢-٢٣.

واكد جورج سباين ان الفكر السياسي المسيحي تبنى في مراحل المبكرة نظرية الحق الالهي للتدليل على ان الحكام هم مبعوثو الارادة الالهية ومنفذو احكامها، وان اعتناق القيصر للمسيحية وجعلها العقيدة الدينية الرسمية للإمبراطورية الرومانية وغير نظرة المسيحيين لهذه الاخيرة لتصبح شيئاً ايجابياً في حد ذاته، والشكل الاخير للنظام الدنيوي والمدخل إلى مملكة المسيح<sup>١</sup>.

تلك المملكة التي وصفها السيد المسيح بانها ليست في هذا العالم، وفرضت هذه المقولة منطقتها على الفكر المسيحي، الامر الذي دفع البعض إلى القول بأن تعاليم المسيحية المتعلقة بالشؤون الدنيوية، غابت عنها المبادئ السياسية الوضعية .

وقد مرت المسيحية في نظرتها لعلاقة الدين بالدولة بمراحل عدة يمكن إيجازها بمراحل ثلاثة وهي:

المرحلة الاولى: تجريد المعنى الديني عن المعنى المدني السياسي:

تعد هذه المرحلة جوهر الفصل بين السلطة الزمنية عن السلطة الدينية، حينما ذهب إلى السيد المسيح قوما من الفريسيين والهيروديسيين يسألونه بقصد الايقاع به "يا معلم نعلم انك صادق وتعلم طريق الله بالحق ولا تبالي بأحد لأنك لا تنظر إلى وجوه الناس، فقل لنا ماذا تظن أيجوز ان نعطي الجزية لقيصر ام لا، فعلم يسوع خبتهم فقال لماذا تجربونني يا مراؤون، اروني معاملة الجزية، فقدموا له دينار ا، فقال لهم لمن هذه الصورة والكتابة قالوا له لقيصر، فقال لهم، أعطوا اذن ما لقيصر لقيصر وما لله لله، فلما سمعوا تعجبوا وتركوه ومضوا"<sup>٢</sup>، هذا النص الانجيلي يؤسس لاستنتاج بإمكانية انفصال المجالين الديني والمدني، لاسيما في حالات الضرورة والمعطيات التي تحكم العصر .

المرحلة الثانية: دمج المعنى الديني والمدني

وعلى الرغم من وضوح النص المسيحي بيد ان ذلك لم يمنع اباء الكنيسة الاوائل

١ - جورج سباين، المصدر السابق، ص ٢٦٥.

٢ - انجيل متي، الاصحاح ٢٢، ص ٤٠-٤١.

من اعادة تفسير النص بما ينسج مع محاولة ربط الجانب الديني بالجانب المدني، وهو ما جاء في نص القديس بولص في رسالته لأهل رومية "لتخضع كل نفس للسلطين العليا، فإن لا سلطان إلا من الله، والسلطين الكائنة هي مرتبة من الله، حتى من يقاوم السلطان يقاوم ترتيب الله ... واطاف لذلك يجب ان يخضع له ليس بسبب الغضب فقط، بل ايضا من اجل الضمير، فإنكم لأجل هذا تعطون الجزية، اذ هم خدام الله مواظبون على ذلك بعينه، فاعطوا الجميع حقوقهم"<sup>١</sup>.

من خلال ذلك يتضح ان السلطة السياسية اضحت مستندة إلى المصدر الالهي ومستمدة شرعيتها منه، واطحت هذه الافكار الاسس الجوهرية لتنظيم العلاقة بين السلطة السياسية والكنيسة ومبرر لاستبداد وطغيان الملوك، وفي الوقت ذاته بدأ الصراع بين الكنيسة والدولة وكيفية تحديد العلاقة بينهما، واطرت تساؤلات عدة عن الاولوية لمن للدولة ام الكنيسة وغيرها من الاسئلة؟

تلك الاسئلة حددت مراحل العلاقة بينهما التي مرت بمرحلة تعايش ومراحل شد وجذب، وانعكس ذلك على عموم الاوضاع التي عاشتها اوربا في العصور الوسطى، إذ حاولت الكنيسة ان تفرض سيطرتها وتجريد الملوك من كل حقوقهم، واطدت "ان القيصر لا يملك كل شيئاً ولا حق له في ان يطلب من الانسان الطاعة والولاء المطلقين، لان الله هو صاحب السلطة الاسبق والاشمل والاعظم، وكل سلطة مستمدة منه وتراجعت السلطة المدنية إلى المرتبة الثانية".

وظهرت البابوية ككيان سياسي وتعددت التحالفات وسيطرت الكنيسة على مقاليد الامور وقادت الحروب الصليبية، وسيطرت على الدولة تولي من تشاء وتعزل من تشاء، ومحاكم تفتيش لمن يخالف البابا.<sup>٢</sup>

وقد وجد مفهوم (الدولة الدينية) في القرون الوسطى في اوربا نتيجة تسلط زعماء الكنيسة على رقاب الناس باسم الاله حتى انهم بلغو حد ادعى البابا انه (نائب

١ -رسالة إلى رمية .

٢ - ابو فهر، المصدر السابق، ص٧.



الله على الارض) ولقب نفسه (الرب الاله بابا (وادعى العصمة، وتسלט على الكنيسة والدولة، واصبح البابا وسيط النصارى الارضى، وبدونه لا يستطيع احد ان يتقدم إلى الله، وتتوجب طاعته المطلقة .، ففي يمين الولاء للبابا ترد هذه العبارة) انى سأضطهد واقاوم بكل قوتى الهراطقة، والمنشقين، والعصاة عبر سيدنا البابا أو خلفائه(وهذا اليمين يحلفه كل كاردينال ورئيس اساقفة فى الكنيسة الكاثوليكية.

بيد ان ذلك لم يمنع السلطة الزمنية من محاولات الحد من سلطة الكنيسة ومحاولة تضيق الخناق حولها وتحديد نطاقها داخل الكنيسة حتى تمكنو من ذلك بمحاولة الفصل المطلق بين الكنيسة والدولة، لتبدا المرحلة الثالثة من علاقة الدين بالدولة وينتهي الفكر السياسي الغربي إلى خلاصة مفادها ضرورة الفصل المطلق بين السلطة الدينية والسلطة الزمنية ولا شك ان جزء كبير من هذا الفصل كان سببه تصرفات الكنيسة ورجال الكنيسة وتدخلهم المفرط في السياسة، الامر الذي قاد إلى قهم جديد للدولة المدنية بمقياس ابتعادها عن السلطة الدينية اي ان تكون نقيض لها .واستمر الحال حتى قيام الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩ واصدرت قانونا عرف باسم الدستور المدني لرجال الدين يحرم عليهم النشاط السياسي والزمهم ان يقسموا يمين الولاء لهذا الدستور وان يكون تولى المناصب الدينية بالانتخاب ثم جاء المفكر الفرنسي جان جاك روسو فأدخل تعديلا على هذه النظرية جديدا فقال ان تنازل الافراد ليس تنازلا نهائيا وانما هو تنازل مشروط بأن يكون الحكم لصالحهم. ولهذا لهم حق الرجوع عن هذا التنازل اذا لم يحقق الحاكم مصلحة الشعب ومعنى هذا ان الحاكم خاضع لرقابتهم فاذا انحرف بالحكم عن صالح المحكومين فمن حقهم ان يخلعوه.<sup>١</sup>

من خلال ما تقدم يمكن ان نخلص إلى نتيجة مفادها ان السلطة الدينية هي من تطور الفكر السياسي الانساني من مختلف المجتمعات بيد ان الفكر الغربي قد طورها، وشهد خلال تطورها صراعا بين السلطة الدينية والسلطة الزمنية، ودفع ثمنا لذلك من الاستبداد والقمع حتى وصل إلى الفكرة العلمانية التي تقوم على فكرة الفصل بين الدين

١- حسن حمدان، المصدر السابق .

والدولة بوصفها مخرجا للمأزق الذي وقعوا فيه، ومن هنا ربطوا الفكرة العلمانية بالفكرة المدنية، وهو ما لم تعرفه الفلسفة الإسلامية باي مرحلة من المراحل السالفة.  
من هنا تقتضي الضرورة البحث في مفهوم الدولة المدنية.

## ٢- الدولة المدنية<sup>١</sup>

ان مصطلح الدولة المدنية ولا وجود له في ادبيات التراث الاسلامي، وتعد من المصطلحات الوافدة من الثقافة الغربية، وهناك من يحاول تطويعه لتتناسب مع مفردات وثوابت الاسلامية المعروفة بيد ان ذلك يكتنفه صعوبات جمة، لذا تقتضي الضرورة التعريف بتفاصيل معنى الدولة المدنية

ومفهوم " المدنية، فهو من الناحية اللغوية نسبة إلى "المدينة"، وتدل على نمط الحياة في المدينة، معبرة عن العناصر الظاهرة الفعالة المحركة من بين عناصر حضارة المدينة، وهي مرادفة للحضارة أو كما سماها بن خلدون في مقدمته(ال عمران)<sup>٢</sup>، وتستعمل هذه اللفظة في كثير من الأوساط الثقافية في مقابل كلمات عدة تتضح دلالاتها بما يأتي: وهي:<sup>٣</sup>

المدنية : مقابل البداوة، وتعني "الحضارة وال عمران"، وهنا تعرف الدولة المدنية بأنها الدولة المتحضرة التي تنتشر فيها مظاهر الحضارة العمرانية والثقافية في مقابل الدول المتخلفة حضاريا- .

المدنية : مقابل العسكرية، اي "لباس مدني، ولباس عسكري"، وهنا تعني بالدولة المدنية والتي يتولى الحكم فيها حاكم مدني بنظم سياسية دستورية لتولي الحكم، وليس عن طريق الانقلابات العسكرية والاستيلاء على الحكم بقوة السلاح.

المدنية : مقابل الدينية، اي "العلوم المدنية" مقابل " العلوم الدينية"، ولكن ليس

١ - هناك من يرى ان المدنية في اللغة العربية تاتي بمعان عدة منها (الحضارة وال عمران) (مقابل العسكرية) (عكس الدينية)

٢ - مزيد من التفاصيل انظر: بن خلدون المقدمة، مركز التراث العربي، بيروت، ١٩٩٩ .

٣ - ابو فهر السلفي، الدولة المدنية مفاهيم واحكام، دار عالم النوادر، مصر، ٢٠١١ ص ٢٣.

لمصطلح الدولة المدنية مقابل الدولة الدينية مفهوم واحد، بل تعددت مفاهيمه باختلاف مستعمليه، وباختلاف نوع الدولة الدينية التي استخدم المصطلح في مقابلها.

ويعبر في الفلسفة اليونانية عن إدارة أمور المدينة بـ "السياسة المدنية"، وتعرف بأنها: "علم بمصالح جماعة متشاركة في المدينة، ليتعاونوا على مصالح الأبدان، وبقاء نوع الإنسان".

إن الدولة المدنية بكل تأكيد غريبة النشأة ولدت في بيئة الصراع بين الكنيسة والعلم، والمقصود بها أساساً: الفصل الكامل بين القوانين والتشريعات والأجهزة عن تدخلات الكنيسة التي تمثل الدين في الغرب، فهي إذا باختصار تعني الدولة العلمانية التي لا صلة لها بدين يحكمها، أو ما نطلق عليه تحية الدين عن السياسة مطلقاً، وقد يكون هذا المعنى مفهوماً بالنظر إلى الدين الكنسي المحرف الذي أدى البعد فيه عن الدين الحق إلى أن يكون رجال الدين من الأحرار والرهبان آلهة يشرعون، ويحلون ويحرمون من دون الله.

فهي تعني عكس العسكرية، وأساساً تطلق على الدولة الغير دينية، أي التي لا يحكمها رجال الدين، وأساس الدولة هو القانون الوضعي، القابل للنقد والمراجعة دائماً، فدستور هذه الدولة، يضعه أشخاص مدنيون، قانونيون وسياسيون ورجال حقوق إنسان، وقد يكون لهم مرجعية دينية حسب الدولة التي ينتمي إليها هؤلاء الأشخاص، فالقانوني أو السياسي ربما يكون بخلفية مسلمة أو مسيحية أو غيرها، ولا بد من انعكاس دين الشعب على الأشخاص الذين يصيغون دستور الدولة. المهم أنه لا يوجد في الدولة المدنية قانون مقدس غير قابل للنقد،<sup>١</sup>

أما أريك ام اوسلنيز استاذ العلوم السياسية في جامعة الميرلاند بكويلدج يصفها بأنها "الدولة المعتدلة التي يثق فيها المواطنون في غيرهم من المواطنين المختلفين عنهم حيث يوجد اقل قدر من الانقسام السياسي وحيث يتعاون القادة السياسيون من اجل الوصول لأرضية مشتركة وحيث تتاهض البيئة السياسية المواجهات والصدمات العنيفة

١ - جريدة عنب بلدي - العدد الثاني عشر - الأحد ٢٢ نيسان ٢٠١٢

وفي تلك الدولة تجد نظام الحكم أكثر نجاعة وفاعلية حيث يخلو من ممارسات الغدر ويسود فيه مبادئ الأمانة والتعاون من أجل تحقيق الصالح العام<sup>1</sup> وهناك من يرى أن الدولة المدنية مفهوما مترجما ومعرب من الثقافة الغربية الحديثة، ويقصد به الدولة التي تستقل بشؤونها عن هيمنة وتدخل الكنيسة؛ فالدولة المدنية هي التي تضع قوانينها حسب المصالح والانتخابات والأجهزة والتي في نفس الوقت لا تخضع لتدخلات الكنيسة». والكنيسة في الغرب كانت هي راعية الدين والممثلة له؛ فاستقلال الدولة المدنية عن تدخل الكنيسة ووضعها للقوانين حسب المصالح، معناه عند القوم استقلالها عن الدين، وهو ما يعني أن الدولة المدنية هي الدولة العلمانية.<sup>2</sup>

وتجدر الإشارة إلى أن الفكر الغربي بشكل عام يعرف الدولة المدنية مقابل الدولة الدينية، وفقا لتجربة العلاقة بين السلطة الدنية والسلطة الزمنية التي سبق التطرق لها انفا، وتولدت اطر مفاهيمية غربية جديدة تقوم على الحرية والمساواة والعدالة والتعددية والمجتمع المدني وصياغة الدستور والتداول السلمي للسلطة، والشعب مصدر السلطات وغيرها من المفاهيم، وهو ما عرف فيما بعد بالعلمانية لتشكل جوهر الدولة المدنية، الامر الذي دفع البعض إلى القول في كلمته في مؤتمر الدولة المدنية المنعقد في لندن (٢٤-٣١ تموز 2005) لا يمكن بناء الدولة المدنية في ظل الدولة المذهبية أو الدينية المجردة من العلمانية؛ لأن العقيدة، أية عقيدة كانت لا تؤمن بحق جميع المواطنين على قدم المساواة طالما أن القانون الديني يميز بين العقائد. ومن هنا تبرز أهمية حرية العقيدة في المجتمع المدني... إلى أن يقول: وأخيراً نؤكد أن الدولة المدنية العلمانية

1 -Eric M. Uslaner, "The Civil State: Trust, Polarization, and the Quality of State Government", in Jeffery E. Cohen (ed), Public Opinion in State Politics, Stanford University Press, 2006, Pp. 4-5

٢ -حسن حمدان، الدولة المدنية والدولة الدينية والدولة الإسلامية، الناقد، الخميس، ٢٦ نيسان/أبريل

الليبرالية الدستورية ليست شكلاً مجرداً وإنما هي مضمون يساهم في تقدم المجتمع بكل مكوناته وقومياته وأديانه.<sup>١</sup>

بالمقابل ان هناك من يقر باستحالة فصل الدين عن الدولة ويسوقون المبررات الاتية:<sup>٢</sup>

١. استحالة وجود دولة أو نظام حكم بلا عقيدة أو مذهب فكري معين (ايدولوجية) يستند اليها، وحتى العلمانية هي عقيدة في رؤيتها الفلسفية للوجود
٢. الفصل التام بين الدين والدولة يؤدي إلى انفصام العقلي أو الشخصية للفرد، فالأفراد يتوجهون إلى السياسة برؤى دينية المبادئ الدينية هي الاسس التي تركز اليها القادة السياسيون ويعملون بها في المؤسسات السياسية، وبغض النظر عن فصل الدين عن الدولة فالملاحظ ان هناك عدم اتفاق بين الكتاب حول تعريف الدولة المدنية، فهناك من يعرفها بأنها "دولة المواطنة والقانون التي تعطي الحقوق والواجبات على اساس المواطنة دون تمييز بسبب اللون والعرق والدين واللون، وتكفل حقوق الانسان وحياته العامة واحترام التعددية والتداول السلمي للسلطة وتستمد السلطة شرعيتها من اختيار الجماهير، وتخضع للمحاسبة من الجماهير ونوابه"<sup>٣</sup>

يتضح من ذلك ان الدولة المدنية تقوم على مبادئ عدة اهمها ما يأتي:

١. المواطنة
٢. سيادة القانون الوضعي
٣. عدم التمييز بين المواطنين بسبب اللون والجنس أو العرق أو الدين
٤. الحرية واحترام حقوق الانسان

١ - المصدر نفسه

٢ - مراد هوفمان، المصدر السابق، ص ١٢٨

٣ - عبد العزيز وهشام مصطفى، الدولة المدنية بين الاسلام والعلمانية متاح على الموقع:

٥. التداول السلمي للسلطة.

يتضح مما تقدم ان الفكر الغربي قدم تصورا للدولة المدنية يعكس حاجاته وتطوراته، بيد ان الذي وصل اليه من مبادئ لا تتناقض مع الفهم الاسلامي للدولة المدنية.

### المحور الثاني: التصور الاسلامي للدولة المدنية:

ومن الجدير بالذكر بهذا الصدد الاشارة إلى ان هناك تداخل في فهم وادراك معنى الدولة المدنية، وكل جهة تحاول ان تفسرها وفق منظورها الفلسفي العام ولعل ابرز هذه التصورات ما يأتي:

١. هناك من يفهمها بانها الدولة العلمانية وهي نقيض للدولة الدينية، ومهمتها الاساس العمل على فصل الدين عن الدولة.

٢. منهم من يرى فيها نقيض للدولة العسكرية التي تقوم على القمع والاستبداد والتفرد بالحكم، لذا فأساسها اقامة المساواة والحرية للجميع والتداول السلمي للسلطة

٣. وهناك من ينظر اليها بانها عملية موائمة بين المفهوم الغربي للدولة المدنية وفق التصورات الاسلامية فيدعو لدولة مدنية ذات مرجعيات إسلامية

٤. وهناك من يرى ان الدولة المدنية لا تختلف عن الدولة الاسلامية، فالأخيرة تقوم على البيعة والشورى والحاكم معين ومحاسب من الامة وفق مرجعيتها الاسلامية.

والذي يعنينا من هذه التصورات هو الفهم الاسلامي للدولة المدنية، والتي سيتم مناقشته في السياق الاتي:

لاشك ان مفهوم الدولة المدنية هي ثمرة تأملات فكرية فلسفية متعددة المشارب والتوجهات، اخذت اليوم حيزا مهما وواسعا في العالم الاسلامي، لاسيما بعد التغيرات السياسية في العالم العربي، ومحاولة البحث عن مخارج منطقية مقبولة تشكل حلولا اجرائية لإشكالات الحكم من جانب، ومحاولة تظمين وتهدئة مخاوف الاطراف العلمانية من حكم الاسلاميين من جانب آخر.

فالعلاقة بين الاسلام والغرب تشهد اليوم حالة اضطراع نظريتين في نظام الحكم، وهما مختلفتان في فهمهما للدستور وبنيته وتصميمه وغايته، ومن جانب اخر فان احدهما استحكمت عليه علمانية السياسة، التي تقصي الدين وسلطته عن نظام الحكم، ويفهم هذا شرطا لإقامة نظام ديمقراطي حقيقي شرعي دستوري، قائم على مبدأ الديمقراطية، والثاني يقدم الاسلام نظام الدمج المتساوق، نموذجا يحمي الفصل بين الدين والدولة في نظام حكم قائم على الديمقراطية<sup>١</sup>.

ويستشهد الاول بالمقولة المنسوبة للسيد المسيح (اعطوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله)، والثاني يستشهد بمقولة (الاسلام دين ودولة)، وقد وصف الشيخ محمد عبده ذلك بقوله "الاسلام دين وشرع وضع حدودا ورسم حقوقا ولا تكتمل الحكمة من تشريع الاحكام الا اذا وجدت قوة لإقامة الحدود، فالإسلام لم يدع ما لقيصر لقيصر، بل كان شأنه محاسبة قيصر على ما له ويأخذ على يده في عمله"<sup>٢</sup>.

ويحاول المفكرون الاسلاميون اثبات مدنية الدولة الاسلامية من خلال مجموعة من المرتكزات منها مرتكزات فلسفية نصية تستند إلى القران والسنة النبوية الشريفة واخرى عملية تركز إلى تجربة الرسول محمد صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدون من بعده عليهم السلام.

ويطرحوا عناصر عدة لنظرة الاسلام للدولة منها:<sup>٣</sup>

١. مبدأ القيادة الفردية: اي ان الحاكم الرئيس ليس لجنة وليس حزبا أو مكتبا سياسيا انما هو فرد واحد.
٢. مبدأ الشورى يقوم الحاكم بممارسة السلطات التشريعية والتنفيذية على اساس الشورى.

١ - مراد هوفمان، المصدر السابق، ص ١٢٧

٢ - محمد عبده، الاعمال الكاملة ص ١٠٧

٣ - مراد هوفمان، مصدر سابق، ص ١٤٠

٣. الاسلام ديننا رسميا للدولة، والحاكم مسلما والتشريع مستمد من القران مع مراعات الذميين .

اذن الاسلام جمع بين الدولة والدين، فالرسول هو قائد الدين ومؤسس الدولة في الوقت نفسه، والبيعة الاولى لمجموعة يثرب إلى مكة بيعة دينية للرسول، ولكن البيعة الثانية كانت سياسية ان يحموا الرسول ومن معه.

وسميت يثرب بالمدينة وهو تعبير مهم جدا يدلل بوضوح على ان الاسلام ليس ديننا فقط وانما يحمل معنى حضاريا، فضلا عن ان الرسول اماما سياسيا، ويقود الجيش ويعقد المعاهدات ويقوم بكل الاجراءات، وحاول ان ينشأ المسجد كأول اجراء ثم سن دستور (صحيفة المدينة) تضمنت موثيق بين المهاجرين والانصار بمختلف قبائلهم والقبائل اليهودية من سكان المدينة الذين اعتبرتهم امة<sup>١</sup>.

ويقول راشد الغنوشي في وصف الصحيفة" ففي الصحيفة التمايز واضح بين الديني والسياسي، فالمسلمون امة عقيدة واليهود امة عقيدة وهما مع بقية سكان المدينة يشكلان جمعا يمثل امة من دون الناس وهي امة مفتوحة لمن لم يلتحق بارضها كما هي مفتوحة للأجيال القادمة والذين جاؤوا من بعدهم، وهذا مفهوم الامة السياسي<sup>٢</sup>.

ويقدم مفكرو الفلسفة الاسلامية مبررات ارتباط الدين بالسياسة بقولهم" ان السياسة حين ترتبط بالدين تعني العدل في الرعية والقسمة بالسوية والانتصار للمظلوم واخذ الضعيف حقه من القوي واتاحة فرص متكافئة للناس ورعاية الفئات المسحوقة من المجتمع ورعاية الحقوق الاساسية للإنسان بصفة عامة، بالمقابل ان السياسي حين يرتبط بالدين فإنه "يحميه من مساوى الاخلاق ورذائل النفاق فاذا حدث لم يكذب واذا وعد لم يخلف واذا اؤتمن لم يخن واذا عاهد لم يغدر واذا خاصم لم يفجر انه مقيد بالمثل العليا ومكارم الاخلاق"<sup>٣</sup> .

١ -انظر ابن هشام، السيرة النبوية، الجزء الثاني صص ١٥٠-١٥١ .

٢ - راشد الغنوشي، المصدر السابق، ص١٧-١٨.

٣ - يوسف القرضاوي، الدين والسياسة، ص٧٩-٨١.



اذن الاسلام ينظر إلى علاقة الدين بالسياسة نظرة خاصة تختلف جذريا عن ما حدث في علاقة الدين بالسياسة في اوربا، لاسيما بعد الحركة البروتستانتية. وكذا الحال بالنسبة للدولة في الاسلام، فلم يعرف السلطة الدينية التي عرفتها اوربا، فليس في الاسلام سلطة دينية سوى سلطة الموعدة الحسنة والدعوة إلى الخير والتنفير عن الشر، وهي سلطة حولها لكل المسلمين ادناهم واعلاهم، والامة هي صاحبة الحق في السيطرة عليه، فهي التي تخلعه، اذن هو حاكم مدني من الوجوه جميعها، ولايجوز الخط بين الخليفة في الاسلام والسلطان الكهنوتي، فليس للخليفة سلطة على العقائد، فهي سلطة مدنية قدرها الشرع الاسلامي.<sup>١</sup>

وحتى بعد سقوط الدولة العثمانية ودخول معاهدة سايكس بيكو حيز التنفيذ، لم يتبقّ للأمة الإسلامية سوى الفكر، وظهرت بعض الحركات الإسلامية المناهضة للتغريب . وكان أول من ظهر في عام ١٩٢٨، داعيةً مجدداً هو المرحوم الشيخ حسن البنا، تبعه الشيخ أبو الأعلى المودودي في باكستان وأبو الحسن الندوي في الهند ومالك بن نبي في الجزائر وغيرهم، لم يقدموا تصورا لدولة دينية، وحتى (الحاكمية) <sup>٢</sup>، التي دعا لها الشيخان ابو الاعلى المودودي وسيد قطب فإنها لا توجب الدولة الدينية، مثل دولة الكنيسة الاوربية، فهي دولة مدنية مرجعيتها الشريعة الاسلامية، فالإسلام يدعو

١ - محمد عبده، مصدر سابق ص ١٠٧.

٢ - يقول سيد قطب "بدا الاسلام بتحرير الوجدان البشري من عبادة احد غير اللهومن الخضوع لاحد غير الله، فما لاحد عليه غير الله من من سلطان، والله... ان الحاكمية العليا لله، وان يكون مصدر السلطان هو الله لا الشعب ولا الحزب ولا اي من البشر "ينظر سيد قطب، معالم في الطريقدار الكتاب الاسلامي، القاهرة، ١٩٨٣، ص ١٠٥ وكذلك العدالة الاجتماعية، دار احياء الكتب، القاهرة، ١٩٥٨، ص ٣٥، كذلك ما اشر اليه ابو الاعلى المودودي بقوله "من المبادئ السياسية الاسلامية ان تنزع جميع حقوق الامر والتشريع من ايدي البشر منفردين ومجتمعين، ولا يؤذن لاحد منهم ان ينفذ امره في بشر مثله = = فيطيعوه، أو ليسن دستور لهم، فان ذلك امر مختص به الله وحده، ولا يشاركه فيه احد غيره"انظر المودودي، نظرية الاسلام السياسية، مكتبة المنار، الكويت، بلا، ص ٢٥-٢٦

إلى دولة مدنية تقوم على اساس اختيار القوي الامين المؤهل للقيادة، الجامع لشروطها، يختاره بكل حرية اهل الحل والعقد، كما تقوم على البيعة العامة من الامة، وعلى وجوب الشورى بعد ذلك، ونزول الامير أو الامام على راي الامة، وتقوم على مسؤولية الحاكم امام الامة، وحق كل فرد في الرعية ان ينصح له ويشير عليه ويأمره بالمعروف وينهاه عن المنكر، بل يرى الاسلام ان ذلك فرض كفاية على الأمة وقد يصبح فرض عين على المسلم اذ قدر عليه وعجز غيره عنه أو تقاعس عن ادائه، والحاكم في الاسلام مقيد وليس مطلق، هناك شريعة تحكمه واحكام تقيده لم يضعها حزبه أو عائلته أو حاشيته، بل وضعها الله، فضلا عن ان الامة التي اختارته هي التي تحاسبه وتقومه اذ اعوج وتعزله اذ اصر على اعوجاجه، ومن حق اي فرد عدم طاعته اذ امر بمعصية لله اذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.<sup>1</sup>

ولا شك ان ذلك جوهر مبادئ الدولة المدنية حتى بمفهومها الغربي السالف الذكر، وهذا الفهم نابع من جوهر الرسالة الاسلامية واهدافها العامة، بناء على ذلك يبدو جليا ان الاسلام لا يشترط باي حال من الاحوال ان يكون نظام الحكم دينيا أو كهنوتيا ثيوقراطيا، اي على النمط الذي تعيشه ايران الخميني، عندما ركز السلطات بيد الفقيه، فضلا عن ان مصطلح الاسلام دين ودولة ينطلق من "ان الحكم له دور وظيفي محدد تماما مثل منصب الامام، فكلاهما ملقى على عاتقه القيام والالتزام بواجبات ومهمات محددة وهي مستمدة من روح الاسلام.

وعلى اساس ما تقدم شهد الفكر الاسلامي تطورا في طروحاته للدولة المدنية وخلص إلى تصور اسلامي لهذه الدولة يقوم على المرتكزات الآتية:<sup>2</sup>

### المبدأ الأول: السيادة من اختصاص الله سبحانه وتعالى:

١ - يوسف القرضاوي، مصدر سابق، ص ١٥٨-١٥٩

٢ - اسماعيل علي السهيلي واحمد عبد الواحد الزنداني، مقاربات في الدولة المدنية والاسلامية: السياقات الفكرية والاستراتيجية، متاح على الموقع - Olamaa .www.yemen.net

خلافاً لفكر السياسي الليبرالي، الذي يعتبر الأمة مرجع كل شيء، وأنها صاحبة السيادة في الدولة المدنية، وأن سلطتها لا تقبل بأي حال أن يفرض عليها أي قيود أو التزامات من أي إرادة أخرى، فإن الفكر السياسي الإسلامي يعتبر تفرد الله تعالى بالحكم والأمر أهم المبادئ المميزة للدولة الإسلامية، "فهو صاحب السيادة العليا، ومالك الملك، وإرادته هي شريعتنا التي لها السيادة في المجتمع ومصدرها والتعبير عنها هو كلام الله المنزل في القرآن، وسنة رسوله المعصوم اللهم، ثم إجماع الأمة.

### **المبدأ الثاني: الأمة مصدر السلطة وصاحبة الحق في اختيار حكامها**

تعد الأمة في الفكر السياسي الإسلامي مصدر السلطة السياسية، كونها المخاطبة أساساً بتنفيذ أحكام الشريعة الإسلامية، وحيث أنه من التندر عليها أن تباشر بمجموعها تلك السلطة، فقد "تحتم عليها أن تنيب عنها من يقوم بتنفيذ تلك الأحكام، وذلك بأن تختار أحد أفرادها، ليزاول ما تملكه من سلطة نيابية عنها، وينفذ ما هي مكلفة به شرعاً، ومعروف أن مالك السلطة أو الحق ليس من اللزم عليه شرعاً أن يستعمل حقه بنفسه، بل له أن يوكل أو ينيب غيره في مباشرة ما يملكه، وعليه فقد أكد فقهاء الفكر السياسي الإسلامي على أن الأمة هي مصدر السلطة، وأن الحكام هم وكلاء العباد.

### **المبدأ الثالث: المبدأ الثالث: تقييد سياسات وممارسات السلطة الحاكمة:**

يقوم الحكم الرشيد في الدولة الإسلامية المنشودة على تقييد سياسات وممارسات السلطة الحاكمة في مختلف المجالات، ومن أهم تلك الضوابط وجوب الالتزام بتدرج مصادر التشريع الإسلامي (الأصلية) القرآن، والسنة، والإجماع، ومراعاة حرية الاجتهاد للمجتهدين، وحظر فرض مذهب فقهي معين عند عملية التقنين، وكذا تقرير بطلان التشريعات المخالفة للشريعة الإسلامية، إضافة إلى خضوع التشريعات لرقابة القضاء الإسلامي وهو ما يعرف حالياً بدستورية القوانين.

### **المبدأ الرابع: حق الأمة في مراقبة ومحاسبة السلطة الحاكمة:**

خلافًا للمذهب الثيوقراطي (المسيحي) الذي يشدد على عدم مشروعية مراقبة ومحاسبة السلطة الحاكمة، فإن الفكر السياسي الإسلامي يشدد على خضوع هذه السلطة للمساءلة والمحاسبة عن أعمالها أمام الله تعالى في الحياة الآخرة، وأمام الأمة في الحياة الدنيا، وأنه سبحانه وتعالى سيجزيها الأجر والثواب إن عدلت، والخسران والعقاب إن استبدت وتسلطت.

### المبدأ الخامس: الأمة صاحبة الحق في عزل حكامها

يؤكد الفكر السياسي الإسلامي، على أن السلطة الحاكمة ملزمة بأن تتوخى في سياساتها وممارستها الالتزام بالشريعة الإسلامية، وتحقيق المصالح العامة، وأن استمرار شرعية هذه السلطة يرتبط بمدى وفائها بالوظائف المناطة بها، ذلك أن عقد الإمامة ينحل بما يزول به مقصود الإمامة. وعليه فقد ذهب جمهور غالبية الأئمة والفقهاء المسلمين إلى تقرير عزل السلطة الحاكمة التي تنتهج سياسات وممارسات تعد من قبيل الحكم الاستبدادي.

### المبدأ السادس: كفالة حقوق الإنسان وحرياته:

يقوم التصور الإسلامي للإنسان على أنه مخلوق خلقه الله سبحانه وتعالى بيده تشريفًا، وأسجد له ملائكته تكريمًا، وشرع تكريمه وتفضيله على كثير ممن خلق وجعل تكريمه وتفضيله دينًا واجب الاتباع والتطبيق، فطرد إبليس ولعنه إلى الأبد لاستكفاه عن الالتزام بالأمر الإلهي، وجعل الخالق سبحانه قيمة الإنسان الواحد تساوي قيمة)، البشرية كلها إحياء وإماتة وبذلك أن تكييف الفكر السياسي الإسلامي لحقوق الإنسان وحرياته على أنها منح إلهية غير قابلة للإلغاء جعله متفوقًا على النظم الديمقراطية المعاصرة التي تكون فيها حقوق الإنسان وحرياته تحت رحمة سلطة الأغلبية وأهوائها ومصالحها.

يلخص المفكر الإسلامي محمد عمارة التصورات الإسلامية للدولة المدنية بقوله "الدولة الإسلامية دولة مدنية تقوم على المؤسسات والشورى هي الية اتخاذ القرارات في جميع مؤسساتها، والامة فيها مصدر السلطات شريطة ان لا تحل حراما

ولا تحرم حلالا هي دولة مدنية؛ لأن النظم والمؤسسات والآليات فيها تصنعها الأمة تطورها وتغيرها بواسطة ممثليها حتى تحقق الحد الأقصى من الشورى والعدل والمصالح المعتبرة والتي هي متغيرة ومتطورة، والأمة مصدر السلطات لان لا كهانة في الاسلام والحكام نواب عن الأمة وليس عن الله، والأمة هي التي تختارهم وتحاسبهم وتراقبهم وتعزلهم عند الاقتضاء وسلطة الأمة لا يحدّها الا المصلحة الشرعية المعتبرة ومبادئ الشريعة القائمة على قاعدة لا ضرر ولا ضرار<sup>١</sup>

### المحور الثالث: واقع التجربة الإسلامية الحديثة للدولة المدنية

في القرن العشرين ركّز الفكر السياسي الإسلامي على الإصلاح والتغيير وغدّى الأحزاب المعارضة بما تحتاج من السلاح الفكري والمنهجي، ولم يلتفت كثيراً إلى بناء الدولة لأنّ حلم عودة الدولة الإسلامية كان بعيد المنال لدى الحركات الإسلامية.

كان جلّ اهتمام مفكري الإخوان وخصوصاً في مرحلة القمع بعد استشهاد البنا في ١٩٤٩ التركيز على نشر الوعي الإسلامي ومواجهة العلمانية والإلحاد وتحديد المواقف من قضايا الأمة الأساسية وأبرزها القضية الفلسطينية والتوسع في فقه الدعوة والجهاد السياسي ثم الميداني فيما بعد، وقد كان للجانب الروحي حضور كبير في أدبيات الإخوان .

وعلى الرغم من أن رسائل البنا تعدّ ناضجة جداً مقارنة بمن سبقه ومن جاء بعده، إلا إنها لم تفصل كثيراً في فقه الدولة . فمثلاً، الأصول العشرون التي تعدّ المنهاج الثابت لأبناء الحركة، تتحدث بإيجاز شديد عن شمول الإسلام في الأصل الأول. وهي اصول كتبها البنا في أواخر الثلاثينات ببراعة أعجزت علماء الأمة، لكن، بعد عقود من الزمن اكتشف تلاميذه أنها بحاجة إلى فقرات إضافية، لأنها لم تنطرق إلى المفاهيم الحديثة التي غزت العالم اليوم، فليس فيها حديث عن التداول السلمي للسلطة ولا الموقف من الديمقراطية ولا حقوق الإنسان ولا حقوق المرأة ولا غيرها من

١ - محمد عمارة، في النظام السياسي الاسلامي، ص ٤٧

المفاهيم التي هي بحاجة إلى إجابات واضحة. ولئن عذر البنا لأنه كتبها في وقته فإن تلاميذ مدرسته اليوم لا يُعذرون لأنهم ما زالوا يدرسونها لمئات الألوف من الأعضاء في العالم وما زالت تتشكل لديهم صورة عقديّة تعبدية وسطية تصلح لفقّه الدعوة وتتفاصر عن الإجابة عن فقّه الدولة.

وإذا استثنينا الهند وباكستان وجنوب شرق آسيا، وفيما عدا حركة الإخوان المسلمين في المنطقة العربية وما انبثق عنها من أحزاب لم يكن سوى حزب التحرير يخوض في الشأن السياسي، وفي الغالب كان فكره ينحى منحى التطرف وفيه فتاوى فقهية بعيدة عن الوسطية، اذ جاء في فكر الحزب "ان الدار التي تطبق فيها انظمة الاسلام، ويحكم فيها بما انزل الله تعد دار سلام، ولو كان اغلب اهلها من غير المسلمين، اما الدار التي يحكم فيها بغير ما انزل الله فهي دار كفر، ولو كان اكثر اهلها من المسلمين"<sup>١</sup> ويركّز على التبشير بعودة الخلافة من دون ذكر تفاصيل تصلح أن تتحول إلى خطة عملية، وحدد اولوياته بإقامة الدولة الاسلامية التي تسعى لإقامة الشريعة الاسلامية، وعدها فرض على كافة المسلمين مثل القيام باي فرض من الفرائض<sup>٢</sup> وربما كان أحد اسباب تلاشي ذلك الحزب وعدم قدرته على النمو أو المشاركة السياسية مع بقية الأحزاب العربية، وإنما بقي حبراً على ورق.<sup>٣</sup>

١ - منشورات حزب التحرير، مفاهيم حزب التحرير، مطبعة التفويض، القدس، بلا ص ٥٨

٢ - وهي بذلك اوضحت من اصول الدين وليس من فروعها، وهو بذلك اقترب من الفقّه الجعفري في مسألة اقامة الامامة، مزيد انظر تقي الدين النبهاني، الخلافة: ابحاثي كتاب الشخصية الاسلامية بلا، ٣ وفي وجوب الامامه في الفقّه الجعفري انظر احمد محمود حسين، نظرية الامامة لدى الشيعة الاثنا عشرية، دار المعارف، القاهرة، بلا، ص ٧-٢٠

٣ - هذا الموقف المتطرف كان سببا في قمع الحزب في كل الدول العربية، واجبر النبهاني على مغادرة الاردن إلى سوريا ثم إلى بيروت وتوفي هناك وخلفه عبد القديم زلوم في قيادة الحزب

اما التيارات الاسلامية الاخرى لاسيما التيار السلفي فمنذ قرنين من الزمان سلم قيادته لآل سعود في الجزيرة العربية، وعلى الرغم من أنه لم يُفصح، لكن في الحقيقة يُعدّ أول تيار إسلامي سني يمارس عملياً فصل الدين عن الدولة. من خلال ان العلماء والوعاظ وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ايديهم مطلقة في إدارة الأوقاف والشؤون الدينية والإشراف على الممارسة الشرعية في الحرمين الشريفين، والأسرة الملكية مطلقة أيديها في السياسة، تحالفت مبكراً مع الولايات المتحدة والغرب، واتكأت إلى حد بعيد على المخابرات المصرية والإعلام اللبناني الذي يديره الموارنة .

أما التيارات السلفية الأخرى في العراق ومصر والشام فإنها حديثة العهد بالسياسة، اللهم ما عدا الكويت التي مارست لعبة الديمقراطية في وقت مبكر.

اما بخصوص الحركة الصوفية، فإنها في الغالب حركة موالاة أكثر منها معارضة<sup>١</sup>، وحتى لو مارست دور المعارضة فإنها تهتم بالجهاد الذي يتلاءم مع المنهج الصوفي الروحاني، كما يحدث في العراق فيما يسمى بجيش الطريقة النقشبندية، ومع ذلك فإن الإخوان والسلفيين أعمق اثراً في الجهاد من الصوفية.

والامر طال حتى العلماء الأكاديميون في الغالب تبع للدولة، كما في الأزهر وسائر البلاد العربية. من الصعوبة أن يتجرأ أحدهم على الكتابة في فقه الدولة الإسلامية المعاصرة وحتى لو تجرأ فإنه لا يجد وسيلة لتحويل ما كتب إلى ثقافة مجتمعية أو رأي عام، لأنه لا يمتلك وسيلة نشر خارج إطار عمله الوظيفي، إذ إن أغلبهم يتخوف من الانتماء إلى حزب أو حركة إسلامية تجعلهم في خانة المعارضة وربما يخسر منصبه من جراء ذلك كما حصل اليوم في مصر من انقسام حول شرعية

---

١ - بدأ آل سعود بينون ملكهم في شبه الجزيرة العربية منذ منتصف القرن الثامن عشر، حيث أسس الأمير محمد بن سعود الدولة السعودية لأول مرة في الدرعية بوسط نجد بعد تحالفه سنة ١٧٤٣ مع الشيخ محمد بن عبد الوهاب (صاحب دعوة التوحيد السلفية) التي ظهرت وسط نجد على أثر انتشار الخرافات والبدع، وكثرة عدد الأعداء .

٢ - ويستندون في ذلك على تفسير الآية القرآنية التي تقول " اطيعوا الله واطيعوا ورسوله والوال الامر منكم"

الاتقلاب على الرئيس مرسي.

في ثمانينات القرن الماضي بدأ الإسلاميون بالتعاطي مع الدولة، من خلال تمثيل محدود في الوزارة، سيما في الأردن والكويت، سبقتها التجربة الإيرانية في ١٩٧٩ وكانت تجربة مختلفة عن نظيراتها في أنها عبرت الكثير من الخطوط الحمر، فلم تلتفت إلى حرمة الدم، ولا اعتبارات الاختصاص والكفاءة ولا احترام الطوائف الأخرى فضربتها جميعاً عرض الحائط، فضلاً عن مبدأ ولاية الفقيه الذي جمّد الكثير من الاجتهادات المعنية بمفهوم الدولة<sup>١</sup>.

ثم جاءت تجربة البشير في السودان في ١٩٨٩ ولم تكن تجربة نموذجية إلا إنها اوسع وأعمق تجربة حكم (إسلامي) سواء في الحكومة أو المعارضة التي يقودها النزاري الأب الروحي للسياسة الإسلامية . جاءت بعد السودان تجارب مختلفة ومتنوعة في العراق ومصر وشمال إفريقيا فضلاً عن تطور التجريبتين الأردنية والكويتية. وإذا تجاوزنا الخلافات المذهبية، فإننا يمكن أن نأخذ التجربة العراقية أنموذجاً خاصاً امتزج فيه الاحتلال مع تأسيس ما يسمى بالعراق الجديد (الديمقراطي). الواقع العراقي المنقسم مجتمعياً فرض على العراقيين تعدد مصادر الفتوى . الشيعة منذ عام ١٩٩١ عادوا إلى مراجعهم ليستفتوهم في الموقف من الديمقراطية<sup>٢</sup> .

١ - إن مبدأ ولاية الفقيه كما أكدته م ٥ من دستور الجمهورية الإسلامية كان قد أعطى رجل الدين الحجة والدافع والمكنة على القيام بممارسة واجبه الديني وعدم التورع عن القيام بممارسة السياسة والانغماس في شؤونها وحث السيد الخميني إتباعه على الانتقال من مرحلة انتظار المهدي (الإمام الغائب) إلى المبادرة في مبايعته بأنه وكيل الإمام الغائب فعلا وجعل من الفقهاء حكام من الملوك بل انه قال "الفقهاء العدول وهم وحدهم المؤهلون لتنفيذ أحكام الإسلام وإقرار نظمته، وإقامة حدود الله، وحراسة ثغور المسلمين، فقد فوض إليهم الأنبياء ما فوض إليهم وأتمنوا على ما اتتمنواهم عليه، فهم يجوبون الضرائب لينفقونها في مصالح المسلمين وهم يصلحون كل فاسد من أمور المسلمين .مزيد ينظر، الخميني، الدولة الإسلامية

٢ - وافتى لهم السيد السستاني بالدخول في العملية السياسية، بل انه رسم معالم كثيرة منها لاسيما فيما يخص الدستور والانتخابات



والكرد كانوا أكثر حرية إذ انفصلوا بالكامل في نفس العام ومارسوا الانتخابات وبدأوا يشكلون الهياكل الجديدة للدولة في النصف الأول من تسعينات القرن الماضي . ولا شك أن الإسلاميين منهم اكتفوا بمراجعهم المحترمة أمثال الشيخ مصطفى البنجويني والشيخ علي القرة داغي وغيرهم.

أما العرب السنة والترکمان فإنهم لم يفتنوا إلى معادلة الدولة إلا بعد ٢٠٠٣ ربما باستثناء الحزب الإسلامي الذي استفاد من وجود قيادته في الخارج، مما مهد له أن يكون لديه وعي مبكر نسبياً .

في السنوات الخمسة الأولى من الاحتلال ركّز العلماء على الفتاوى المتعلقة بالتصدي للمحتل ومشروعية العملية السياسية في ظل الاحتلال، وربما لم تتفعل فتاوى الدولة إلا بعد أن تشكلت مجالس المحافظات، وما تزال الفتاوى تحبو لأسباب يطول شرحها. ولم نجد موضوعاً حظي باهتمام العلماء أكثر من الإقليم الذي حدث جدل كبير حول مشروعيته، لكن في الأقل دخل في دائرة الاهتمام لدى الفقهاء وعقدوا مؤتمراً خاصاً حوله.

من جانب آخر ان الاستراتيجية الداعية إلى الدمج المتساوق للدين والدولة يروق لها الاخذ بالثورية السياسية في معالجة الامر فهي تحاول تثوير البلاد اسلاميا وتسعى إلى التغيير الثوري الاسلامي بادئة من القمة (السلطة) بوصفها اسرع طريقة مؤدية للتغيير وقد اقتربت من ذلك قاب قوسين أو ادني بقيام ثورات الربيع العربي، وتمكن الاسلاميون من الفوز في الانتخابات في تونس ومصر، بيد ان ذلك واجه صعوبات جمه ويمكن ان يعزى امر ذلك إلى تسرع الحركات الاسلامية في ممارسة الحكم، واستعجلوا الثمرة قبل اوانها، مما اثار حفيظة الاطراف المضادة لها فضلا عن عدم تمكنها من تقديم بديل سريع وتصحيح للأوضاع السائدة في هذه الدول .

والانكى من ذلك ان هذه الجماعات لم تمنح الفرصة والوقت الكافيين من تطبيق الدولة الاسلامية أو فكرة الدمج المتساوق للدين والدولة، فجماعة الاخوان المسلمين في مصر وهي اهم جماعة واعرقها في التصورات الاسلامية للدولة المدنية سرعان ما

انقلب عليها العسكر واتهمها بالإرهاب وزج قاداتها في السجون، والتجربة التونسية مازالت لم تقدم نموذجا لحقيقية الدولة المدنية الإسلامية .

يبدو ان الحركات الإسلامية لاسيما حركة الاخوان المسلمين في مصر قد اعطت لخصومها مبررات تصرفاتها اللا دستورية واللا قانونية واللا اخلاقية في انقلابها العسكري، من خلال اهمالها أو عدم اهتمامها بفقہ الانجازات والأولويات واهتمت بالوصول إلى الحكم دون تخطيط مسبق أو تهيئة الاجواء المناسبة، ولم يقتدوا بتجربة حزب العدالة والتنمية في تركيا، الذي اعتمد فقہ الانجازات والتدرجية وعدم الاستعجال في الوصول إلى الحكم، ففي عهد هذا الحزب تمكنت تركيا من تصفير ديونها ومشاكلها مع العالم الخارجي، واعترف بدمقراطيتها الاعداء قبل الاصدقاء، وارتفع مستوى الدخل القومي، محاربة الفساد والمفسدين، ولم تكن مسيرة بين ليلة وضحاها وانما استمرت من العقد التاسع لقرن العشرين إلى اليوم، وحتى اضطرت في تجربتها لدولة المدنية ان ينشق رجب الطيب أردوغان عن أستاذه نجم الدين اريكان وهو انشاق فكري قبل أن يكون سياسياً، فقد أعلن أن ثمة اتجاهات علمانية لا تتعارض مع الإسلام، ولم يتحدث عن خطاب اضطراري، بل عن مفهوم إسلامي جديد تجاه الدولة، وقال في أكثر من لقاء إن على الإسلاميين في العالم أن يصدقوا أننا تغيرنا بالفعل، لكن الصدمة كانت قوية ومربكة للإسلاميين، فتحدثوا عن تكتيك خفي، واتفاق بين الأستاذ وتلميذه للعب الأدوار، لكن القريبين من أريكان أكدوا أنه حتى في مجالسه الخاصة كان يشن حملة شعواء على أردوغان وعبد الله غل ومن معهم، إلى حد اتهامهم بالخيانة والعمالة وأمريكا وإسرائيل.<sup>١</sup>

ولم يقتصر الامر على ذلك بل سعت الحركة الإسلامية التركية إلى أن تغير احزابها وحركاتها السياسية بأسماء وصور شتى منها الطريق القويم والنهضة ثم العدالة والتنمية، وصبرت كثيرا على المؤسسة العسكرية وتدخلاتها غير المبررة وقوة ونفوذ المؤسسة القضائية، وهو ما لم يدركه الاخوان المسلمين في مصر ودخل حزب العدالة

١ - مصطفى حسن، الاسلاميون في تونس، جريدة المقال في ١٣ نوفمبر ٢٠١٣

والتنمية بمعارك غير مبررة مع المؤسسة العسكرية ومع السلطة القضائية وحتى ان كانت هناك ضرورة لذلك فان الحمة تقتضي عدم فتح كل الجبهات في ان واحد لاسيما مع حداثة تجربة الحكم وعدم استقرار النظام السياسي الجديد بعد.

وتعرضت تجربة مصر لانتقادات عدة لعل منها ما يأتي:<sup>١</sup>

١- إنه لا تزال هناك حالة من عدم الوضوح والغموض تشوب السلوك السياسي للجماعة، وعلى الرغم من إعلان الجماعة أن حزب "الحرية والعدالة" سوف يكون مستقلا عن الجماعة، فإنه لا يعدو أن يكون ذراعا سياسية لها.

٢- بالإضافة إلي أن برنامج الحزب، وهو المعبر سياسيا عن الجماعة، يبدو غير واضح، ولا يحدد موقفة من ترشيح المرأة والأقباط للرئاسة، واكتفي بالنص على مبدأ تكافؤ الفرص والمساواة، وبالنسبة للاقتصاد، أوضح برنامج الحزب أنه يستمد رؤيته الاقتصادية من مرجعية النظام الاقتصادي الإسلامي، كما أعلن الحزب في برنامجه عن تشجيعه للسياحة.

٣- إذا كان اختيار مسمي حزب "الحرية والعدالة" يمثل إشارة معبرة عن رغبة الجماعة في السير خلف التجربة التركية، فإنه لا تزال هناك شكوك واضحة داخل قطاعات عريضة من المجتمع تتعلق بقدرة جماعة الإخوان علي تقديم تصورهم لدولة مدنية تقوم علي المواطنة والديمقراطية، استنادا إلي مرجعية إسلامية رصينة، كما هو الحال بالنسبة إلي تركيا.

٤- إن هناك حالة من التضارب وعدم التنسيق الداخلي في تصريحات قيادات الجماعة، ناهيك عن أن بعض التصريحات تبدو خارج نطاق المنطق، مثل التصريح بأن هزيمتي ١٩٥٦ و ١٩٦٧ كانتا نتيجة استبدال النظام السياسي وتعسفه تجاه جماعة الإخوان المسلمين، أو التصريح بأن الثورة علي النظام السياسي السابق كانت نتيجة لتجاوزه في حق جماعة الاخوان المسلمين.

١ - شادية فتحي، الدولة الدينية، مجلة السياسة الدولية، مركز الاهرام للدراسات الاستراتيجية،

وعلى الرغم من بعض الانتقادات المنطقية بيد ان البعض الاخر غير مقبول لاسيما فيما يتعلق بديانة رئيس الجمهورية من الاقباط فالكثير من الدول الاوربية تنص دساتيرها على ديانة الرئيس دون ان تشعر الاقليات بالغبن مثل دستور بلجيكا الذي ينص في مادته السادسة "الملك من اتباع الكنيسة الانجيلية اللوثرية".<sup>١</sup>

وكذا الحال بالنسبة للدستور العرفي البريطاني في القسم ١٨ المادة ٤ يؤكد "الملك لابد ان يكون على المذهب البروتستانتي".<sup>٢</sup> وفي السياق ذاته نجد الدستور السويدي والدستور النرويجي.<sup>٣</sup>

وتجدر الاشارة إلى ان الحركات الاسلامية عليها تدرك جيدا ان امكانية عودة الحكم إلى الخلافة الراشدة امر في ظل المعطيات الحالية غير قابل للتطبيق وعليها ان تأخذ بالرأي الذي يقول: "ان العدول عن كمال خلافة النبوية المأمور به شرعا تارة يكون لتقصير في ترك الحسنات علما وعملا وتارة يكون بفعل السيئات علما وعملا، وكل من الامرين قد يكون عن غلبة، وقد يكون مع قدرة، فالأول: قد يكون لعجز أو قصور وقد يكون مع قدرة وامكان، والثاني قد يكون مع حاجة وضرورة، وقد يكون مع غنى وسعة، واحد من العاجز عن كمال الحسنات والمضطر إلى بعض السيئات معذور".<sup>٤</sup>، ويستند اصحاب هذا الرأي إلى الآيات والاحاديث النبوية الشريفة ومنها على سبيل المثال لا الحصر قوله تعالى "فاتقوا الله ما استطعتم" (التغابن: ١٦)، وايضا لا يكلف الله نفسا الا وسعها (البقرة ٢٨٦) وقول الرسول صلى الله عليه وسلم "اذ امرتكم بأمر فاتوا منه ما استطعتم". (صحيح بخاري: ٧٢٨٨)

هذا المعنى يشير إلى أن الدولة الإسلامية ليست حكماً فقهيّاً يشابه حكم الصلاة مثلا، فليس ثمة راجح ومرجوح، ولا قول صحيح وقول فاسد، بمعنى أنه لا يوجد شكل

١ - انظر المادة ٦ من دستور بلجيكا

٢ القسم الثاني من الدستور العرفي البريطاني المادة ٤

٣ - انظر المادة ٤ من دستور النرويج والمادة ٤ من الدستور السويدي

٤ - ابوفهر السلفي، الدولة المدنية مفاهيم واحكام، دار عالم النواذر، مصر، ٢٠١١ ص ١٠

واحد للدولة الإسلامية يجب علينا أن نبحث وأن نفتش عنه في الأدلة، وإنما ثمة مقاصد شرعية ومنظومة قيمية يمكن استخلاصها من مجموع ذلك، أو من الممكن القول إن ثمة نموذجاً إسلامياً للدولة، هذا النموذج واسع ومتناسك، يقبل أشكالاً عديدة من الخبرة البشرية في شكل الدولة، وهذا ما عبر عنه الغنوشي بوضوح، حين قال: "ليس هناك نظام سياسي مثالي.. كل هذه الأنظمة بشرية وكلها اجتهادات.. وفيها إيجابيات وسلبيات"<sup>١</sup> هو يؤسس مفهوماً مختلفاً للدولة الإسلامية، ينبع من تصور مختلف، والاختلاف هنا جذري وليس شكلياً. مهمة الدولة هي سياسة الدنيا والدين، هذا صحيح، لكن ليس على طريقة الفكر الإسلامي السائد والمحافظ، بل هو يتمركز حول مفهوم الحرية، وبالتالي سيكون الناتج مختلفاً، الحرية في رأي الغنوشي هي جزء من الإنسانية وجزء من طبيعة الدين نفسه، الإنسان حر لأنه إنسان، دون حاجة لإثبات على ذلك، والدين لا تكون له قيمة إن لم يكن باختيار كامل من الإنسان، ولا يتحقق هذا الاختيار إلا بوجود مجال كامل من الحرية، إذن علينا أن نوجد الحريات وأن نؤسسها حتى يتحقق الدين، فحتى تكون مهمة الدولة هي سياسة أمور الدنيا والدين، لا بد أن تكون حارسة للحريات، وليست حارسة للتفسير الديني الذي يؤمن به القائلون على الدولة، من هنا يعتقد الغنوشي أن وجود ١٠% من نساء المجتمع يرتدين الحجاب عن اختيار حقيقي، أقرب لجوهر الإسلام من وجود ٩٠% منه يرتدين الحجاب دون اختيار، لأن الدولة التي لا تتيح الاختيار للناس، وتقمع الحريات الدينية، إنما تؤسس لمجتمع منافق، وليس مجتمعاً متديناً، ولذلك يعدّ الغنوشي الدول التي تستخدم أدواتها لإلزام الناس بالدين بأنها فاشلة تربوي.<sup>٢</sup>

ومن خلال ذلك يمكن القول ان الحركات الاسلامية اليوم لم تتمكن على صعيد الواقع العملي من تقديم الدولة المدنية الاسلامية التي تتوفر فيها الشروط السالفة اما لعجز رموزها وصعوبة تطبيق مبادئ الدولة المدنية الاسلامية المعاصرة أو لحجم

١ -مقابلة مع قناة الجزيرة، نقلا عن مصطفى حسن، مصدر سابق

٢ -المصدر نفسه .

التحديات التي تواجهها على صعيد الداخل بوجود تيارات سياسية عدة غير مطمئنة لحقيقة الدولة المدنية الإسلامية أو معادية لها، أو لتحديات خارجية لا تريد إقامة الدولة المدنية الإسلامية، وهنا يثار التساؤل الآتي:

هل حدث تطور في أواخر القرن العشرين؟

طبيعي أنه حدث تطور من جراء وجود متغيرات في الساحة الإسلامية، أهمها :

١. تعرُّب تجربة السودان وانفصال الجنوب، مما يحتاج إلى مراجعة واسعة.
٢. نجاح التجربة التركية في ظل حكم حزب العدالة والتنمية من دون إعلان الدولة الإسلامية.
٣. احتلال العراق، وظهور فكرة الأقاليم بقوة.
٤. الفرز الطائفي في الشرق الأوسط، وظهور إيران قوة لا يستهان بها، بتغاضٍ أمريكي وربما دعم لها لأهداف ومصالح استراتيجية.
٥. تجربة الربيع العربي وانتقال الإسلاميين في تونس واليمن ومصر من المعارضة إلى السلطة، وما حصل بعد ذلك من تراجع.
٦. المحنة السورية التي أرغمت التجارب الإسلامية كافة على إعادة النظر، وحتى التجربة التركية التي تعرضت إلى إحراج شديد أمام شعبها وأمام خصومها، ما بين تصدير (فكرة الديمقراطية القيمية) إن صحَّ التعبير وما بين الانكفاء على الذات والتأخر في دعم القضية العادلة للشعب السوري.
٧. المخاوف الخليجية من الربيع العربي من جهة والتوسع الإيراني من جهة أخرى والنكول الأمريكي من جهة ثالثة.

هذه الانعطافات وغيرها ستفسح المجال للإسلاميين في أن يُجروا مراجعات كبيرة وتاريخية قد نتمكن من خلالها في أن نؤصل للدولة الإسلامية المدنية المعاصرة التي تركز على قيم الحرية والعدل والكرامة أكثر مما تدخل إلى تفاصيل أخرى لا تتمكن من تحقيقها .

## الخاتمة

ماذا ينبغي على الحركات الاسلامية لإقامة الدولة المدنية

١. الدولة الإسلامية ليست حبراً على ورق بل نصوص ومفاهيم وقواعد أصولية تتحول إلى ممارسة عملية حين تتكيف مع الدولة الغالبة اليوم التي هي الولايات المتحدة والغرب من جهة ومنافسها الروسي الصيني من جهة أخرى، وكلها مخترقة من اللوبي الصهيوني.
  ٢. القواعد التي نعمل وفقها اليوم ستتغير مع تغير الزمان والمكان، لكن ليس من الصواب أن ننادي بعودة الخلافة الإسلامية ونوجد مبررات للغرب والخصوم السياسيين من العلمانيين وغيرهم أن يتهمونا بالأممية، ومع الوقت نخسر مواقع ومصادر قوى لمجرد تلوينها بها.
  ٣. الضرورات الخمسة التي هي اساس الفقه المقاصدي يجب أن ندور حولها ونستنبط الأحكام وفقها، فحفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال هي المفاهيم التي تدور حولها أحكام الإسلام.
  ٤. صحيح أننا لا نفصل الدين عن الدولة، لكن يجب تعريف الدين وتعريف الدولة ومعرفة حدود كل منهما، والشريعة الإسلامية فيها مرونة عالية وقادرة على اختيار خير الخيرين أو شر الشرير .
- إجراءات عملية مقترحة:**

١. إن لا نرفض الآخر بالكامل بل نرفض ما ينافي شرعنا الحنيف. فالخصوم السياسيون ضمن دائرة الأمة الإسلامية والذين يحملون لواء العلمانية أو الليبرالية ينبغي ان نستأنف الحوار معهم بمرونة عالية نبحث فيها عن المشتركات ونفرق ما بين المفسدين منهم والآخريين الذين يريدون التغيير نحو الأفضل . إننا سننجح في إقناع بعضهم وتحييد آخرين، وفي الأقل إقامة الحجة وتشكيل رأي عام يتشجع لدعم المشروع الإسلامي الإصلاحى الذي يسعى للتمية.

٥. رعاية طبقة العلماء والمفكرين الذين يجمعون بين علوم الآلة، والعلوم المعاصرة في السياسة والاجتماع، ودعمهم للتحرك في المجال الإقليمي والدولي لتوسيع العلاقات النافعة في الداخل والخارج مما يوسع المدارك ويقرب وجهات النظر.
٦. دراسة كل تجربة إسلامية على حدة لمعرفة مواطن الضعف والقوة.
٧. دراسة إمكانية نزع فتيل الطائفية والعرقية التي يلعب على أوتارها الغرب، من خلال تقريب وجهات النظر في إيجاد مشتركات أكبر بين النماذج الإسلامية مما يحقق مصالح الدول الإسلامية ويقلل مخاوف الإقصاء والتهميش وإلغاء الآخر.
٨. لا بد من مراجعة إرث الماضي بشجاعة، وخاصة ما فرضه علينا الغرب من تقسيم، ينبغي أن نبحث عن مصالح شعوبنا من الأمن والرفاه والكرامة الإنسانية، وحتى لو أدى ذلك إلى إعادة ترسيم حدود الأوطان.
٩. التعاطي الإيجابي مع الاحداث العالمية الكبرى والتعامل المرن مع قوى الخارج ادراكا لأثر صراع القوى الكبرى واثره عليها ايجابا وسلبا .
١٠. تظمين الاقليات الدينية في مستقبلهم في الدولة المدنية .
١١. الايمان بالمستقبل والغد المشرق لإقامة الدولة المدنية الاسلامية، لان البدائل المتاحة لا بد لها من الفشل كما فشلت في السابق .
١٢. اقرار والاعتراف من الحركة الاسلامية بالأخطاء والمعوقات التي حالت دون تطبيق الدولة المدنية معترفة اولاً بأخطائها واخطاء رموزها لاسيما في اطار فقه الانجازات وفقه الاولويات وفقه المقاصد.



## المصادر

### اولاً: الدساتير

١. المادة ٦ من دستور بلجيكا
٢. القسم الثاني من الدستور العرفي البريطاني المادة ٤
٣. المادة ٤ من دستور النرويج
٤. المادة ٤ من الدستور السويدي

### ثانياً: الكتب

١. امام عبد الفتاح، الطاغية دراسة فلسفية لصور من الاستبداد السياسي، عالم المعرفة، الكويت، ١٩٩٠.
٢. عبد الغني بسيوني، النظم السياسية، الدار الجامعة، ١٩٨٤.
٣. حسن حمدان، الدولة المدنية والدولة الدينية والدولة الاسلامية، الناقد، الخميس، ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢
٤. عامر حسن وعلي عباس، مدخل إلى الفكر السياسي القديم، جامعة قار بيونس، بنغازي، ٢٠٠٤
٥. احسان حميد المفرجي واخرون، القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق، شركة العاتك، عمان، ط، ٢٠١٠
٦. منذر الشاوي، فلسفة الدولة، دار ورد الاردنية للنشر، عمان، ٢٠١٢
٧. ثروت بدوي، النظم السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٦٤
٨. جورج سباين، تطور الفكر السياسي، ترجمة طلال العروس، دار المعارف، القاهرة، ١٩٥٤
٩. انجيل متي، الاصحاح ٢٢ في الكتاب المقدس، دار الكتاب المقدس في الشرق الاوسط، ١٩٩٠
١٠. ابن خلدون المقدمة، مركز التراث العربي، بيروت، ١٩٩٩
١١. ابو فهر السلفي، الدولة المدنية مفاهيم واحكام، دار عالم النوادر، مصر، ٢٠١١
١٢. جريدة عنب بلدي - العدد الثاني عشر - الأحد ٢٢ نيسان ٢٠١٢

١٣. سيد قطب، معالم في الطريق، دار الكتاب الاسلامي، القاهرة، ١٩٨٣
١٤. سيد قطب العدالة الاجتماعية، دار احياء الكتب، القاهرة، ١٩٥٨
١٥. المودودي، نظرية الاسلام السياسية، مكتبة المنار، الكويت، بلا
١٦. منشورات حزب التحرير، مفاهيم حزب التحرير، مطبعة التفويض، القدس، بلا
١٧. تقي الدين النبهاني، الخلافة: أبحاث في كتاب الشخصية الاسلامية بلا
١٨. احمد محمود حسين، نظرية الامامة لدى الشيعة الاثنا عشرية، دار المعارف، القاهرة، بلا
١٩. مصطفى حسن، الاسلاميون في تونس، جريدة المقال في ١٣ نوفمبر ٢٠١٣
٢٠. -- شادية فتحي، الدولة الدينية، مجلة السياسة الدولية، مركز الاهرام للدراسات الاستراتيجية، القاهرة، ٢٠١٣
٢١. أبو فهر السلفي، الدولة المدنية مفاهيم واحكام، دار عالم النوادر، مصر، ٢٠١١
٢٢. يوسف القرضاوي، اولويات الحركة الاسلامية في المرحلة القادمة، مؤسسة الرسالة، الدوحة، ١٩٨٨
٢٣. فهمي هويدي، مواطنون لا ذميون، ط٣، دار الشروق، القاهرة، ١٩٩٩
٢٤. مراد هوفمان، الاسلام كبديل، مكتبة عبيكان، ط، ٢٠٠٢

#### ثالثا: المصادر الانكليزية

- Eric M. Uslaner, "The Civil State: Trust, Polarization, and the Quality of State Government", in Jeffery E. Cohen (ed), Public Opinion in State Politics, Stanford University Press, 2006,

#### رابعا: الانترنت:

١. اسماعيل علي السهيلي واحمد عبد الواحد الزداني، مقاربات في الدولة المدنية والاسلامية: السياقات الفكرية والاستراتيجية، متاح على الموقع:

[www.Olamaa-yemen.net](http://www.Olamaa-yemen.net)

٢. عبد العزيز وهشام مصطفى، الدولة المدنية بين الاسلام والعلمانية متاح على الموقع:

<http://olamaa-yemen.net/main/articles.aspx>

## المخلص:

كثيرة هي الدراسات التي تناولت الدولة المدنية المعاصرة بالفحص والتحليل، بيد ان هناك القليل منها تناول الأسس والمرتكزات الاسلامية لبناء دولة مدنية معاصرة، تتجاوز فيها التفريعات والاجتهادات والاختلافات الفقهية المعاصرة .

قد غابت عن الفلسفة الاسلامية معايير الديمقراطية، ومع ذلك فقد انتشرت مفاهيم إسلامية قريبة من الديمقراطية إن لم تكن أفضل منها، مثل مبدأ الشورى الذي أقره القرآن الكريم، والعدالة الاجتماعية، والتداول السلمي، وتشكلت المجالس الاستشارية ممثلة بأهل الحل والعقد، بعضها كان ملزماً وبعضها معلماً، إلى غير ذلك من القوى الناعمة ممثلة بمنابر الجمعة والدعاة الذين كانوا يستقطبون الألوف أمثال الإمام ابن الجوزي وغيره، وعلماء التغيير الذين أبدعوا في الفكر السياسي مثل الماوردي وابن تيمية وابن القيم والغزالي .

## **ABSTRACT :**

Many studies are dealt with by the modern civil state examination and analysis .

Islamic philosophy has been absent from the standards of democracy. However, there have been Islamic concepts close to democracy, if not better, such as the principle of shura approved by the Koran, social justice and peaceful deliberation. The consultative councils were formed by the people of the solution and the contract, , To other soft-power represented by the Friday sermons and the preachers who were attracted by the thousands like Imam Ibn al-Jawzi and others, and the scientists of change who invented political thought such as Al-Mawardi, Ibn Taymiyyah, Ibn al-Qayyim and al-Ghazali.